

دولة رئيس مجلس النواب  
الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى حظر تحويل أموال للنازحين السوريين إلى  
لبنان

المرجع: - المادة ١٨ من الدستور

- المادة ١٠١ من النظام الداخلي لمجلس النواب

نودعكم ربطاً اقتراح قانون معجل يرمي إلى حظر تحويل أموال للنازحين السوريين إلى  
لبنان بواسطة المصارف أو بواسطة وسائل التحويل الإلكتروني، مهما كان مصدر الأموال  
أو وضع النازح، مع أسبابه الموجبة.  
ونتمنى عليكم إعطاءه مجراه القانوني، واعتبار ما ورد في الأسباب الموجبة بمثابة  
المذكرة التي تبرر صفة العجلة.

بيروت في ١٥/٤/٢٠٢٠

النائب  
إبراهيم كنعان

سيرة (٥/١/٢٠٢٠)  
كنا

٥٧١ ع

ع

الباي جوصب

## اقتراح قانون معجل مكرر

يرمي إلى حظر استقبال أو تحويل أو دفع أموال للنازحين السوريين في لبنان

### مادة وحيدة:

- ١- يحظر على المصارف اللبنانية وفروع المصارف الأجنبية العاملة في لبنان وشركات تحويل الأموال ووسائل التحويل الإلكتروني استقبال الحوالات المالية المخصصة للنازحين السوريين في لبنان أو تحويلها أو دفعها لهم نقداً، مهما كانت عملة التحويل أو الدفع أو مصادرها، بما فيها المفوضية العليا لشؤون اللاجئين والجمعيات والهيئات غير الحكومية، ومهما كان وضع النازح.
- ٢- تكلف لجنة الرقابة على المصارف، والأجهزة المعنية في مصرف لبنان، مراقبة مدى التزام المصارف العاملة في لبنان ووسائل التحويل الإلكتروني بأحكام هذا القانون، دون ان يمكن الاعتداد بوجهها بقانون السرية المصرفية.
- ٣- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

سيرة هادي / س  
خياط

أ. ج. ك. م. ن  
ص

أ. ب. ج. د. هـ  
ت. ث. ج. د.

أ. ب. ج. د. هـ  
البايع ج. ص. هـ



## الأسباب الموجبة

منذ العام ٢٠١١ نشبت في سوريا أحداث أليمة أدت إلى نزوح حوالي مليوني نسمة إلى لبنان لأسباب عديدة منها أمني، ومعظمها اقتصادي بدافع العمل، مع العلم بأن حوالي خمسمائة ألف سوري كانوا يعملون في لبنان قبل العام ٢٠١١.


وقد كان لهذا النزوح أبلغ الأثر على الأوضاع اللبنانية اقتصادياً وأمنياً واجتماعياً وبيئياً ومالياً، لدرجة أن البنك الدولي قدر كلفة هذا النزوح على لبنان بأكثر من ملياري دولار أميركي سنوياً، يضاف إليها تفشي الجريمة واكتظاظ السجون.

وتعاملت الهيئات الدولية والدول الأجنبية مع هذا النزوح خلافاً لما تقتضيه مصلحة البلد المضيف لبنان، فعمدت إلى دفع مساعدات مالية وعينية للنازحين إما عبر المفوضية العليا لشؤون اللاجئين، وإما عبر جمعيات وهيئات غير حكومية أنشئت لهذه الغاية، الأمر الذي حال دون عودة النازحين إلى بلدهم، لاسيما بعد أن استتبت الأوضاع الأمنية في مناطق سورية عديدة، وأجهض كل المحاولات التي قامت بها الحكومة اللبنانية لإعادتهم.


واستمرت الهيئات الدولية والدول الأجنبية باعتماد السياسة ذاتها حتى بعد سقوط النظام السوري السابق، الأمر الذي قد يخفي نوايا أخرى أبعد من مساعدة النازحين مادياً، كالتوطين مثلاً.

ومن أجل مواجهة أزمة النزوح السوري إلى لبنان التي تفاقمت أمنياً في الآونة الأخيرة تم وضع اقتراح القانون المعجل المكرر المرفق والرامي إلى حظر المصارف اللبنانية وفروع المصارف الأجنبية العاملة في لبنان وشركات تحويل الأموال ووسائل التحويل الإلكتروني استقبال الحوالات المالية المخصصة للنازحين السوريين في لبنان أو تحويلها أو دفعها لهم نقداً، مهما كان مصدر هذه الأموال أو وضع النازح المستفيد، علماً بأن الهدف من اقتراح القانون ليس حرمان النازح من المساعدة التي يبقى بإمكان الجهات المانحة تقديمها إليه في بلده الأم، وإنما الحيلولة دون جعل هذه المساعدة وسيلة لإبقاء النازح في لبنان طمعاً بالإفادة المادية وربما أكثر من ذلك.

سليمه ام/س



أبراهيم كسوف

  
البايع بعصب

آملين إقراره.

الإم/س  
